



المجمع العربي للمحاسبين القانونيين

Arab Society of Certified Accountants (ASCA)

الإجابات النموذجية
لأسئلة امتحانات محاسب عربي مهني معتمد (ACPA)
٢٠٠٥

الورقة: السادسة

المادة : الضرائب والقوانين - الجمهورية العراقية

عدد الإجابات: (٩) إجابات

القسم الأول: قانون التجارة

(٣٣ علامة)

إجابة السؤال الأول:

(١٢ علامة)

(٦ علامات)

(١) عرف ما يلي:

أ- **النقل المصرفي** عملية يقيد المصرف بمقتضاها مبلغا معيناً في الجانب المدين من حساب الأمر بالنقل بناء على أمر كتابي منه وفي الجانب الدائن من حساب آخر.

ب- **الاعتماد المستندي** هو عقد يتعهد المصرف بمقتضاه بفتح اعتماد لصالح المستفيد بناء على طلب الأمر بفتح الاعتماد، بضمان مستندات تمثل بضاعة منقولة أو معدة للنقل.

ج- **الحرفة الصغيرة** هي كل حرفة ذات كلفة زهيدة يمارسها الشخص مقتصرًا في ذلك على نشاطه البدني أو على استخدام الآلات ذات قوة محرك صغيرة.

د- **الخصم** هو كل اتفاق يتعهد المصرف بمقتضاه، بأن يدفع مقدما قيمة ورقة تجارية أو أي مستند آخر قابل للتداول إلى المستفيد مقابل نقل ملكيته إلى المصرف مع التزام المستفيد برد القيمة إلى المصرف إذا لم يدفعها المدين الأصلي.

هـ- **خطاب الضمان** هو تعهد يصدر من مصرف بناء على طلب أحد المتعاملين معه (الأمر) بدفع مبلغ معين أو قابل للتعيين لشخص آخر (المستفيد) دون قيد أو شرط إذا طلب منه ذلك خلال المدة المعينة في الخطاب، ويحدد في خطاب الضمان الغرض الذي صدر من أجله.

و- **الاعتماد للسحب على المكشوف** هو عقد يضع المصرف بمقتضاه تحت تصرف المستفيد مبلغاً من النقود لمدة معينة أو غير معينة.

(٢) إذا كان التظهير على بياض جاز للحامل ما يأتي:

أ- أن يملأ البياض بكتابة اسمه أو اسم شخص آخر.

ب- أن يظهر الحوالة من جديد على بياض أو إلى شخص آخر.

ج- أن يسلم الحوالة إلى شخص آخر دون أن يملأ البياض ودون أن يظهرها.

(٣) يجوز للحامل الرجوع على المظهرين والساحبين قبل ميعاد الاستحقاق في الأحوال الآتية:

(٥) علامات

أ- الامتناع الكلي أو الجزئي عن القبول.

ب- صدور حكم بإعسار المسحوب عليه سواء كان قابلاً للحوالة أم غير قابل لها أو وقوفه عن الدفع ولو لم يثبت ذلك بحكم أو حجز أمواله حجراً غير مجد.

ج- إعسار الساحب للحوالة المشروط عدم تقديمها للقبول. (٣) علامات

(٩) علامات

إجابة السؤال الثاني:

(٦) علامات

(١) يجب أن يشتمل الشيك على البيانات الآتية:

أولاً: لفظ شيك مكتوباً في الورقة باللغة التي كتب بها.

ثانياً: أمر غير معلق على شرط بأداء مبلغ معين من النقود.

ثالثاً: اسم من يؤمر بالأداء (المسحوب عليه).

رابعاً: مكان الأداء

خامساً: تاريخ إنشاء الشيك ومكان إنشائه.

سادساً: اسم وتوقيع من أنشأ الشيك (الساحب).

(٢) يجب قبل استعمال دفتر اليومية الأصلي ان ترقم صفحاته وان يوقع على كل صفحة الكاتب العدل ويضع عليها ختم الدائرة بعد ان يذكر عدد صفحات الدفتر. أما البطاقات التي تستعملها مؤسسات القطاع الاشتراكي لتنظيم حساباتها فيجب تصديقها وفق التعليمات التي يصدرها وزير التجارة.

(٣) علامات

إجابة السؤال الثالث:

(١٢) علامة

(٣) علامات

(١) يجوز لمن وفى الحوالة مطالبة ضامنيه بما يأتي:

أولاً: المبلغ الذي أوفاه.

ثانياً: فوائد هذا المبلغ مسحوبا من يوم الوفاء بالسعر القانوني.

ثالثاً: المصاريف التي تحملها.

(٢) يلتزم المشتري في عملية البيع بشرط التسليم بجانب السفينة (فاس) بالآتي:

(٥) علامات

أ- ان يخطر البائع في الوقت المناسب باسم السفينة ورصيف التحميل وبتاريخ التسليم في السفينة.

ب- ان يدفع الثمن المتفق عليه وان يتحمل كافة النفقات المترتبة على البضاعة وكل المخاطر التي تتعرض لها منذ الوقت الذي تسلم فيه فعلا بجانب السفينة على رصيف التحميل المعين في الموعد أو خلال المدة المتفق عليها.

ج- ان يتحمل أية نفقات إضافية تنتج بسبب إخفاق السفينة المعينة من قبله في الوصول في الموعد المعين أو بسبب عدم تمكنها من اخذ البضاعة أو إكمال حمولتها قبل التاريخ المتفق عليه.

د- ان يتحمل كل المخاطر التي تتعرض لها البضاعة اعتبارا من الوقت الذي يضعها فيه البائع تحت تصرف المشتري وذلك على شرط ان تكون البضاعة قد خصصت وفقا للعقد أو عينت بأية طريقة أخرى باعتبارها البضاعة المعقود عليها.

و- ان يدفع كل النفقات والمصاريف اللازمة لغرض الحصول على الوثائق اللازمة.

(٣) إذا وقع حجز على رصيد احد أصحاب الحساب المشترك فإن الحجز يسري على حصة المحجوز عليه من رصيد الحساب يوم تبليغ المصرف وعلى المصرف أن يوقف السحب من الحساب المشترك بما يساوي الحصة المحجوزة ويخبر الشركاء او من يمثلهم بذلك خلال خمسة أيام وللمصرف غلق الحساب بعد هذه المدة في حالة عدم اتفاق الشركاء على تصفية علاقاتهم الناجمة عن الحجز ويكون جميعهم متضامنين بالرصيد المدين تجاه المصرف.

(٤) علامات

القسم الثاني: قانون الشركات التجارية

(٣٣) علامة

السؤال الأول:

(٩) علامات

(١) يتم بيع الأسهم في الشركة المساهمة والشركة ذات المسؤولية العامة المحدودة في مجلس مؤلف من البائع والمشتري أو من يمثلها ومندوب عن الشركة يعينه المدير المفوض وينظم عقد يذكر فيه أسماء البائع والمشتري وعنوانهما ورقم شهادة الأسهم وتاريخ البيع والتمن وإقرار البائع بقبضه وتعهد المشتري بقبول عقد الشركة ويسجل عقد البيع في سجل انتقال الأسهم الخاص بالشركة مع توقيع المتعاقدين ومندوب الشركة ويعتبر باطلا كل بيع يقع خارج المجلس أو لا يسجل في سجل الشركة. (٥) علامات

(٢) يقسم رأس المال في الشركة المساهمة والشركة ذات المسؤولية المحدودة إلى أسهم اسمية نقدية متساوية القيمة وغير قابلة للتجزئة.

والقيمة الاسمية للسهم دينار واحد ولا يجوز إصداره بقيمة اسمية اعلي أو أدنى.

(٢) علامة

(٣) في الشركة المساهمة والمحدودة تكون زيادة رأس المال بقرار معدل للعقد تتخذه الهيئة العامة، وبإصدار أسهم جديدة.

ويتم تخفيض رأس المال بإلغاء أسهم فيها تساوي قيمتها المبلغ المراد تخفيضه من رأس المال ويكون الإلغاء بنسبة مساهمة كل عضو في الشركة إلى أقرب سهم صحيح.

(٢) علامة.

إجابة السؤال الثاني:

(١٣) علامة

(٣) علامات

(١) يشترط في عضو مجلس الإدارة ان يكون:

أ- متمتعا بالأهلية القانونية.

ب- غير ممنوع من إدارة الشركات بموجب قانون أو قرار صادر من جهة مختصة قانونا.

ج- مالكا لما لا يقل عن ألفي سهم إذا كان ممثلا للقطاع الخاص، وإذا نقصت أسهمه عن هذا الحد وجب عليه إكمال النقص خلال ثلاثين يوما من تاريخ حصوله وإلا اعتبر فاقدًا لعضوية المجلس عند انتهاء المهلة المذكورة.

(٢) تنقضي الشركة المساهمة بأحد الأسباب التالية وفقا لأحكام القانون: (٦) علامات

أولاً: عدم مباشرة الشركة نشاطها رغم مرور سنة على تأسيسها دون عذر مشروع.

ثانياً: توقف الشركة عن ممارسة نشاطها مدة متصلة تزيد على السنة، ودون عذر مشروع.

ثالثاً: انجاز الشركة المشروع الذي تأسست لتنفيذه أو استحالة تنفيذه.

رابعاً: اندماج الشركة أو تحولها وفقا لأحكام القانون.

خامساً: فقدان الشركة ٧٥% من رأس مالها الاسمي وعدم اتخاذ إجراء آخر خلال مدة ستين يوما من تاريخ ثبوته بموجب الميزانية.

سادساً: قرار الهيئة العامة للشركة بتصفيتها.

(٣) يجوز تحول الشركة من شكل قانوني إلى شكل قانوني آخر مع مراعاة الاستثناءات الآتية:

(٤) علامات

أولاً: لا يجوز تحول الشركة المساهمة إلى محدودة أو تضامنية أو إلى مشروع فردي ولا الشركة المحدودة إلى تضامنية.

ثانياً: لا يجوز تحول الشركة المختلطة إلى خاصة.

ثالثاً: لا يجوز تحول الشركة المحدودة أو التضامنية إلى مشروع فردي إلا في حالة نقصان عدد أعضائها إلى عضو واحد.

رابعاً: لا يجوز تحول الشركة المساهمة أو المحدودة أو التضامنية أو المشروع الفردي إلى شركة بسيطة.

إجابة السؤال الثالث:

(١١) علامة

(١) لا يجوز للمساهم من القطاع الخاص نقل ملكية أسهمه:

(٦) علامات

أ- إذا كانت مرهونة أو محجوزة أو محبوسة بقرار قضائي.

ب- إذا كانت شهادتها مفقودة ولم يعط بدلا منها.

ج- إذا كان للشركة دين على الأسهم المراد نقل ملكيتها.

د- إذا كان من تنقل إليه ملكية الأسهم ممنوعا من تملك الأسهم للشركات بموجب قانون أو قرار صادر من جهة مختصة.

(٢) تهدف الرقابة إلى ضمان قيام الشركة بتطبيق أحكام القانون وقرارات التخطيط المركزي وترشيد وتوجيه نشاطها لتؤدي دورها في عملية التنمية القومية. (٢) علامة

(٣) يسدد المصفي ديون الشركة وفق الترتيب الآتي بعد حسم نفقات التصفية:

(٣) علامة

أولاً: المبالغ المستحقة للعاملين في الشركة.

ثانياً: المبالغ المستحقة للدولة.

ثالثاً: المبالغ المستحقة الأخرى حسب ترتيب امتيازها وفق القوانين.

القسم الثالث: قانون الضرائب على الدخل

(٣٤ علامة)

جواب السؤال الأول :

(١٨ علامة)

(١٠ علامات)

١- إجراءات الاعتراض

أ- للمكلف بعد تبليغه بالدخل المقدر والضريبة المترتبة عليه ان يقدم اعتراضا خطيا إلى السلطة المالية التي بلغته بالتقدير أو إلى أية دائرة من دوائر الهيئة العامة للضرائب خلال واحد وعشرين يوما من تاريخ تبليغه مبينا أسباب اعتراضه والتعديل الذي يطلبه وعليه ان يقدم إلى السلطة المالية الدفاتر والسجلات والبيانات اللازمة عن دخله لإثبات اعتراضه.

ب- للسلطة المالية ان تقبل الاعتراض بعد مضي المدة المعينة إذا اقتضت بان المعارض لم يتمكن من تقديمه لغيابه عن العراق أو لمرض أقعده عن العمل أو لسبب قهري آخر.

ج- لا ينظر في اعتراض المكلف ما لم يدفع الضريبة المقدرة عليه خلال مدة الاعتراض. وفي حالة عجزه من دفع كامل الضريبة المقدرة للسلطة المالية، بعد اقتناعها بذلك، استيفاؤها بأقساط وفقا لتعليمات تصدرها وزارة المالية.

٢- يصح التقدير قطعا ولا يقبل الاعتراض في الحالتين التاليتين : (٨ علامات)

- إذا تم الاتفاق بين المعارض والسلطة المالية على تقدير الدخل

- أو قدم الاعتراض بعد المدة القانونية ولم توافق السلطة المالية على تمديدها يصبح التقدير قطعا ولا يقبل الاعتراض.

إجابة السؤال الثاني :

(٨ علامة)

١- ألقى المشرع العراقي دخل الفنادق من الضريبة على النحو التالي :

دخل الفنادق من الدرجات الممتازة والأولى المقامة في بغداد عند إنشائها وخلال السنوات الخمس الأولى من بدء استثمارها. أما الفنادق المماثلة المقامة خارج مدينة بغداد فتكون مدة الإعفاء سبع سنوات من بدء استثمارها. على أن لا يستفيد من هذا الإعفاء المحلات التابعة للفنادق المذكورة والتي ليس لها علاقة بالاستثمار كالمخازن وقاعات العرض سواء كانت هذه المحلات مؤجرة من قبل المستثمر أو مستثمرة من قبله مباشرة.

إجابة السؤال الثالث:

(٨ علامات)

٢- يقصد بالمفاهيم التالية :

١- **الدخل:** الإيراد الصافي للمكلف الذي حصل عليه من المصادر المبينة في المادة الثانية من القانون. (٢ علامة)

٢- **السنة التقديرية:** مدة الأثني عشر شهرا التي تبدأ من اليوم الأول من شهر كانون الثاني من كل سنة- مع مراعاة ما جاء في هذا القانون من مدد تقدير خاصة.

(٢ علامة)

٣- **الشخص المعنوي:** كل إدارة أو مؤسسة يمنحها القانون شخصية معنوية كالجمعيات على اختلاف أنواعها والشركات المعرفة في المادة الخاصة بالشركات الخاضعة للضريبة.
(٢) علامة

٤- **الشركة:** الشركة المساهمة أو ذات المسؤولية المحدودة المؤسسة في العراق أو في خارجة وتتعاطى الأعمال التجارية أو لها دائرة أو محل عمل أو مراقبة في العراق.
(٢) علامة